

ص-2023-08-30103-0000004

06 جانتو 2023

من وزيرة المالية

إلى
وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج

الموضوع : حول طلب الحصول على شهادة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.
المرجع : مكتوب مكتب
عدد 5000 بتاريخ
30 نوفمبر 2022.

وبعد، لقد تضمّن مكتوب مكتب
إليه بالمرجع أعلاه طلب تمكينه من الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة
بعنوان الشراءات الضرورية لإنجاز مشروع
الممول بهبة من قبل وزارة الشؤون الخارجية الإيطالية.
وبين المكتب المذكور أنه أبرم اتفاقية شراكة مع وزارة الداخلية لإنجاز المشروع المذكور.

وجوابا، يشرفني إعلامكم بأنه طبقا لأحكام الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء على القيمة
المضافة كما تمّ تنقيحه بالفصل 28 من قانون المالية لسنة 2020 وبالفصل 37 من قانون
المالية لسنة 2022، تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة الأملاك والبضائع
والأشغال والخدمات المسلمة أو الممولة بعنوان هبة للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات
والمنشآت العمومية والهيئات الدستورية والجمعيات المحدثة وفقا للتشريع الجاري به العمل
في إطار التعاون الدولي، وذلك في حدود مبلغ الهبة. ويمنح هذا الامتياز بالنسبة إلى الشراءات
المحلية على ضوء شهادة عامة مسلمة مسبقا من قبل مكتب مراقبة الأداءات المختص.

كما يطبق الامتياز المذكور أعلاه في صورة إنجاز الاقتناءات اللازمة لتنفيذ المشاريع
الممولة بهبة في إطار التعاون الدولي من قبل الهياكل المكلفة بمقتضى اتفاقيات مبرمة في
الغرض بالتصرف في الهبة وفي حدود مبلغ الهبة، شريطة التنصيص ضمن الفواتير على
المستفيد النهائي من بين الأطراف المشار إليها أعلاه.

و على هذا الأساس فإنه يمكن لفرع مكتب
بتونس بصفته الهيكل المكلف بالتصرف في الهبة بمقتضى اتفاقية الشراكة المبرمة مع وزارة
الداخلية الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الإقتناءات المنجزة
في إطار المشروع المذكور أعلاه والمنصوص عليها باتفاقية التمويل على ضوء شهادة عامة
تسلم في الغرض من قبل مكتب مراقبة الأداءات بالشرقية وذلك شريطة التنصيص من قبل
المزودين ضمن الفواتير على عبارة (لفائدة وزارة الداخلية في إطار مشروع)
.

بتونس بفحوى

فالمرجو إعلام مكتب
هذه المراسلة.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للأداءات
الإقتصاد: فتية (الغربي حرم العربي)